

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتعيين وكيل وزارة بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور محمود بدوي الشبلي وكيلا لوزارة الاقتصاد والتجارة بالإقليم المصري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر في ٢٤ شعبان سنة ١٣٧٧ ( ١٥ مارس سنة ١٩٥٨ ) .

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتعيين وكيل وزارة مساعد بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد لطفى البنا وكيلا مساعدا لوزارة الاقتصاد والتجارة بالإقليم المصري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر في ٢٤ شعبان سنة ١٣٧٧ ( ١٥ مارس سنة ١٩٥٨ ) .

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - تتكون وزارة الخزانة في الإقليم المصري من المصالح والإدارات التي كانت تابعة لوزارة المالية والاقتصاد وذلك فيما عدا :

( ١ ) - الإدارة العامة للشئون المالية والاقتصادية .

٢ - الإدارة العامة للنفد .

٣ - إدارة الحراسات .

٤ - مصلحة التأمين ( الرقابة على شركات التأمين ) .

٥ - الإدارة المختصة بالإشراف على البنك المركزي وعلى البنوك التجارية .

( ب ) مصلحة الأملاك الأميرية .

مادة ٢ - تتكون وزارة الاقتصاد والتجارة في الإقليم المصري من :

( ١ ) جميع المصالح والإدارات التابعة لوزارة التجارة .

( ب ) المصالح والإدارات المنصوص عليها في الفقرة ( ١ ) من المادة السابقة .

( ج ) إدارة الشئون التجارية بوزارة التموين وكل ما يتعلق باختصاص هذه الوزارة في استيراد المواد التموينية .

( د ) مصلحة السياحة ( نقلا من وزارة الإرشاد القومي ) .

مادة ٣ - يلحق بوزارة الزراعة في الإقليم المصري مصلحة الأملاك الأميرية على أن ينقل الإشراف على الأراضي الواقعة في داخل المدن والقرى الى وزارة الشئون البلدية والقروية ، كما ينقل إليها العدد اللازم من موظفي المصلحة المذكورة بالاتفاق بين الوزارتين .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر في ٢٤ شعبان سنة ١٣٧٧ ( ١٥ مارس سنة ١٩٥٨ ) .

جمال عبد الناصر